

No. 48993

**Netherlands (for the European part of the Netherlands)
and
Bahrain**

Agreement between the Government of the Kingdom of the Netherlands and the Government of the Kingdom of Bahrain for the reciprocal exemption with respect to taxes on income and profits derived from international air transport (with protocol). Manama, 5 February 2007

Entry into force: *6 July 2011 by notification, in accordance with article 9*

Authentic texts: *Arabic, Dutch and English*

Registration with the Secretariat of the United Nations: *Netherlands, 23 September 2011*

**Pays-Bas (pour la partie européenne des Pays-Bas)
et
Bahreïn**

Accord entre le Gouvernement du Royaume des Pays-Bas et le Gouvernement du Royaume de Bahreïn relatif à l'exonération réciproque des impôts sur les revenus et les bénéfices issus du transport aérien international (avec protocole). Manama, 5 février 2007

Entrée en vigueur : *6 juillet 2011 par notification, conformément à l'article 9*

Textes authentiques : *arabe, néerlandais et anglais*

Enregistrement auprès du Secrétariat des Nations Unies : *Pays-Bas, 23 septembre 2011*

وإشهاداً على ذلك قام الموقعان المفوضان من قبل حكومتيهما بتوقيع هذا
البروتوكول .

حرر في الجناح بتاريخ ٥ فبراير ٢٠٠٧م
من نسختين باللغات الهولندية والعربية والإنجليزية وللنصوص الثلاثة حجية
قانونية متساوية ، وفي حالة أي اختلاف حول التفسير يرجح النص الإنجليزي .

عن حكومة مملكة البحرين



عن حكومة مملكة هولندا



بروتوكول

عند التوقيع على اتفاقية الإعفاء المتبادل من الضرائب على الدخل والأرباح العائدة من عمليات النقل الجوي الدولي بين حكومة مملكة هولندا وحكومة مملكة البحرين ، اتفق الطرفان الموقعان على أن تكون أحكام هذا البروتوكول جزءاً لا يتجزأ من الاتفاقية .

يفهم الطرفان بأنه طبقاً لقانون ضريبة القيمة المضافة الهولندي، لا يخضع النقل الدولي للسلع والمسافرين إلى خارج هولندا إلى ضريبة القيمة المضافة في هولندا في يجوز استرداد ضريبة القيمة المضافة للأساس (Input – VAT).

بالإضافة إلى أنه لا تفرض في هولندا ضريبة القيمة المضافة على السلع والخدمات الواردة أدناه بينما يجوز استرداد ضريبة القيمة المضافة للأساس (Input – VAT) الخاصة بهذه السلع والخدمات.

- 1 - الطائرات المستخدمة بشكل أساسي في النقل العام الدولي .
- 2 - السلع المقصود استخدامها كخزين للطائرات المشار إليها في البند (1) أعلاه .
- 3 - الخدمات التي يتم توفيرها بشأن البضائع المصدرة إلى خارج الإتحاد الأوروبي أو المخزنة في مخازن إيداع مقيدة .
- 4 - الخدمات التي يتم توفيرها بشأن السلع المشار إليهما في البندين (1) و (2) من هذا البروتوكول .

كما أنه مفهوماً أيضاً للطرفين بأنه في حالة قيام مملكة البحرين بفرض ضريبة القيمة المضافة أو ضرائب البيع المشابهة ، يحق لأية مؤسسة نقل جوي هولندية الحصول على معاملة مماثلة لما نصت عليها الفقرات السابقة من هذا البروتوكول .

المادة (10) إنهاء الإتفاقية

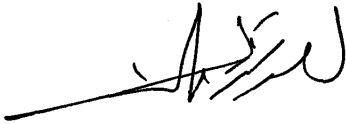
تظل هذه الإتفاقية سارية لمدة غير محددة ويجوز لأي من الدولتين المتعاقدين إنهاء العمل بها بإخطار عبر القنوات الدبلوماسية وذلك قبل ستة أشهر على الأقل من نهاية أي سنة ميلادية بعد السنة الخامسة من تاريخ العمل بها . وفي حالة ينتهي العمل بهذه الإتفاقية في اليوم الأول من شهر يناير من السنة الميلادية الثانية التالية لتلك التي تم إستلام ذلك الإخطار خلالها .

إشهاداً على ما ذكر أعلاه قام الطرفان بالتوقيع على هذه الإتفاقية أدناه وهما مفوضان بالتوقيع عليها .

الخامسة

حررت في مدينة من سنة من ثلاث نسخ أصلية
باللغات الهولندية والعربية والإنجليزية وتم توثيق النسخ الثلاث وفي حالة أي
خلاف حول تفسير ما جاء بتلك النصوص تسود أحكام النص الإنجليزي .

عن حكومة مملكة البحرين



عن حكومة مملكة هولندا



اللازمة بما في ذلك الشروط الخاصة بانتهاء هذه الإتفاقية حسبما يتم تحديد ذلك ويتفق عليه في المذكرات التي يتم تبادلها عبر القنوات الدبلوماسية.

2- ما لم يتم الإتفاق على خلاف ذلك لا ينهي انتهاء العمل بهذه الإتفاقية تطبيقها على أي منطقة أو ولاية تم تمديد العمل بهذه الإتفاقية ليشمل بموجب هذه المادة .

المادة (9)

بداية سريان هذه الإتفاقية

1 - على كل من الدولتين المتعاقدين إخطار الأخرى عبر القنوات الدبلوماسية بانتهاء الإجراءات التي تتطلبها قوانينها الخاصة لبدء العمل بهذه الإتفاقية، على أن يبدأ العمل بهذه الإتفاقية في اليوم الثلاثين من تاريخ آخر الإخطارين المذكورين .

2 - لا يجوز فرض الضريبة المذكورة بالمادة (1) من هذه الإتفاقية على الدخول والأرباح المشار إليها بالمادة (3) الناتجة من عمليات مشروع عامل بالنقل الجوي تابع لأي دولة متعاقدة في الدولة المتعاقدة الأخرى وذلك عن الفترات السابقة لتاريخ بداية العمل بهذه الوزارة .